

نشرة الجنوب

نشرة أسبوعية صادرة عن مركز المعلومات
تعاميم حكومية - فرص تجارية - مناقصات
مؤتمرات - معارض (مطية - دولية)

العدد رقم (920)

12 / 3 / 2026 م



تعميم تنظيمات استخدام الطيف الترددي لتطبيقات الإنتاج الإذاعي والفعاليات الخاصة

نود الإحاطة انه وردنا ايميل من اتحاد الغرف التجارية حيث وردهم خطاب من وزارة التجارة رقم 2545 بتاريخ 2026/3/1م حيث يتضمن الخطاب الأحكام والأطر التنظيمية المتعلقة باستخدام الطيف الترددي لهذه التطبيقات، وقد اشتمل ذلك على تنظيم "استخدام الطيف الترددي لتشغيل" الميكروفونات اللاسلكية - وأنظمة الإرسال الصوتي والمرئي اللاسلكية - وأنظمة الحكم عن بعد - والكاميرات اللاسلكية - والأجهزة اللاسلكية المستخدمة في البث الإعلامي والتغطيات التلفزيونية، وغيرها من الأجهزة المستخدمة في الإنتاج الإذاعي والتلفزيوني (PMSE). " وانطلاقاً من أن عدم الالتزام بأحكام هذه التنظيمات قد يترتب عليه تحديات فنية وتشغيلية تؤثر في جودة الخدمات المقدمة أثناء الفعاليات، منها احتمالية وقوع انقطاع في الخدمة أو تداخلات لاسلكية ضارة قد تعيق عمل الأنظمة التقنية المرتبطة بالفعاليات ..

ولكم خالص التحية والتقدير ..

تعميم حظر مؤقت على استيراد الدواجن من جمهورية فرنسا

نود الإحاطة انه وردنا ايميل من اتحاد الغرف التجارية حيث وردهم خطاب من وزارة التجارة رقم 25867 وتاريخ 2026/3/4م المتضمن متابعة الهيئة العامة للغذاء والدواء للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناء على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٩م، والذي يفيد بتفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في مقاطعة (Loire) (et-Maine) بجمهورية فرنسا. وحيث صدر قرار الهيئة رقم (١/٣٦٩٧٢) وتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١هـ، الموافق ٢٠٢٢/٣/١٠م، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها من مقاطعة (Loire) (et-Maine-) بجمهورية فرنسا. ويستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى جمهورية فرنسا تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه .
ولكم خالص التحية والتقدير ..

تعميم إلزامية استكمال الحقول الإضافية في منافيس البضاعة

ردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (845/44546/11) وتاريخ (15/09/1447هـ)، والمشارف إلى الهيئة العامة للموائى رقم (22228/1/28) وتاريخ (09/09/1447هـ)، بشأن إلزامية استكمال الحقول الإضافية في منافيس البضائع. الأسانيد:

- 1- تعميم رقم (9) لعام 2015م، بشأن ضوابط التقديم السابق لبيانات البضائع الواردة من المنافذ البحرية.
- 2- تعميم رقم (5) لعام 2024م، بشأن إلزامية إدخال بيانات أصحاب البضائع من المستوردين عند رفع المنافيس.
- 3- تعميم رقم (1) لعام 2022م، بشأن اعتماد اللائحة التشغيلية بالموائى وفي إطار حرص الهيئة على رفع جودة بيانات الشحن البحري وتعزيز التكامل مع الجهات ذات العلاقة، ويهدف تحسين وتسريع العمليات التشغيلية بالموائى، تؤكد الهيئة العامة للموائى بأنه اعتباراً من تاريخ (01/05/2026م)، يتعين على الوكلاء الملاحين ويشكل إلزامي القيام بالآتي:

- 1- إدخال بيانات (أول ستة خانات) على مستوى الأصناف لكل شحنة ضمن بيانات منافيس البضائع الواردة.
- 2- إدخال بيانات حجم البضاعة ضمن بيانات منافيس البضاعة (صادر- وارد-مسافة).
- 3- تحديد نوع وتفاصيل البضاعة الخطرة. وتؤكد الهيئة بأن عدم استكمال أو عدم دقة البيانات المشار إليها أعلاه سيترتب عليه عدم قبول المنافيس، مع تطبيق الإجراءات النظامية المعتمدة بحق المخالفين.

ولكم خالص التحية والتقدير ..